(فحل) الفَحْل معروف الذكَر من كل حيوان وجمعه أَفْحُل وفُحول وفُحولة وفِحالُ وفِحالة مثل الجِمالة قال الشاعر فِحالةٌ تُطْرَدُ عَن أَشْوالِها قال سيبويه أَلحقوا الهاء فيهما لتأْنيث الجمع ورجل فَحِيل فَحْل وإِنه لبيِّن الفُحُولة والفِحالة والفِحْلة وفَحَل إِبلَه فَحْلاً كريماً اختار لها وافْتَحل لدوابّه فَحْلاً كذلك الجوهري فَحَلْت إِبلي إِذا أَرسلت فيها فَحْلاً قال أَبو محمد الفقعسيّ نَفْحَلُها البِيضَ القَلِيلاتِ الطّبَعْ من كلّ عرّاض إِذا هُزّ اهْتَزَعْ أَي نُعَرْقِبُها بالسيوف وهو مَثَل الأَزهري والفِحْلة افْتحال الإِنسان فَحَلاً لدوابّه وأَنشد نحن افْتَحَلْنا فَحْلَنا لم نَأْثله .

(* قوله « نأثله » هكذا في الأصل) .

قال ومن قال اسْتَفْحَلْنا فحلاً لدوابّنا فقد أَخطأَ وإِنما الاستفحال ما يفعله عُلوج أَهل كابُل وجُهّالهم وسيأْتي والفَحِيل فَحْل الإِبل إِذا كان كريماً مُنْجِباً وأَفْحَل اتخذ فَحْلاً قال الأَعشى وكلّ أُناسٍ وإِن أَفْحَلوا إِذا عايَنُوا فَحْلَكمْ بَصْبَصُوا وبعير ذو فِحْلة يصلح للافْتِحال وفَحْل فَحِيل كريم منجِب في ضِرابه قال الراعي كانت نَجائبُ منذرٍ ومُحَرِّق أُمّاتِهنّ وطَرْقُهنّ فَحِيلا قال الأَزهري أَي وكان طَرْقهنّ فَحْلاً منجِباً والطّرْق الفحل ههنا قال ابن بري صواب إِنشاد البيت نجائبَ منذرٍ بالنصب والتقدير كانت أُمّاتُهُنّ نجائبَ منذر وكان طَرْقهنّ فحلاً وقيل الفَحِيل كالفَحْل عن كراع وأَفْحَلَه فَحْلاً أَعاره إِيّاه يضرب في إِبله وقال اللحياني فَحَل فلاناً بعيراً وأَفْحَله إِيّاه وافْتَحَلَه أَي أَعطاه والاسْتِفْحال شيء يفعله أَعلاج كابُل إِذا رأَوا رجلاً جسيماً من العرب خَلّوْا بينه وبين نسائهم رجاء أَن يولد فيهم مثله وهو من ذلك وكَبْش فَحِيل يشبه الفحل من الإِبل في عظمه ونُبْله وفي حديث ابن عمر Bهما أَنه بعث رجلاً يشتري له أُضحية فقال اشتره فَحْلاً فَحِيلاً أَراد بالفحل غير خصيّ وبالفحيل ما ذكرناه وروي عن الأَصمعي في قوله فحيلاً هو الذي يشبه الفُحولة في عظم خلقه ونبله وقيل هو المُنْجِب في ضِرابه وأَنشد بيت الراعي قال وقال أَبو عبيد والذي يراد من الحديث أَنه اختار الفحل على الخصيّ والنعجةِ وطلب جَماله ونُبْله وفي الحديث لِمَ يضرِبُ أَحدُكُم امرأَتَه ضرْبَ الفَحْل قال ابن الأَثير هكذا جاء في رواية يريد فَحْل الإِبل إِذا علا ناقة دونه أَو فوقه في الكرم والنّجابة فإِنهم يضربونه على ذلك ويمنعونه منه وفي حديث عمر لما قدِم الشام تفحّل

له أُمَراء الشام أَي أَنهم تلقَّوه متبذِّلين غير متزيِّنين مأْخوذ من الفحل ضد الأُنثى لأَن التزيُّن والتصنُّع في الزِّيِّ من شأْن الإِناث والمُتَأَنِّثين والفُحول لا يتزيَّنون وفي الحديث إِن لبن الفَحْل حِرْم يريد بالفَحْل الرجُل تكون له امرأَة ولدت منه ولداً ولها لبن فكلُّ من أَرضعته من الأَطفال بهذا فهو محرم على الزوج وإِخوتِه وأَولاده منها ومن غيرها لأَن اللَبن للزوج حيث هو سببه وهذا مذهب الجماعة وقال ابن المسيّب والنخعي لا يحرم وسنذكره في حرف النون الأَزهري استفحَل أَمر العدوّ إِذا قوِي واشتدّ فهو مستفحِل والعرب تسمي سُهَيْلاً الفَحْل تشبيهاً له بفحْل الإِبل وذلك لاعتزاله عن النجوم وعِظَمه وقال غيره وذلك لأَن الفحل إِذا قَرَع الإِبل اعتزلها ولذلك قال ذو الرمة وقد لاحَ للسارِي سُهَيْل كأَنه قَرِيعُ هِجانٍ دُسّ منه المَساعِر الليث يقال للنَّخل الذكَر الذي يُلْقَح به حَوائل النخل فُحّال الواحدة فُحّالة قال ابن سيده الفَحْل والفُحّال ذكر النخل وهو ما كان من ذكوره فَحْلاً لإِناثِه وقال يُطِفْنَ بفُحّالٍ كأَنَّ ضِبابَهُ بُطونُ المَوالي يوم عيدٍ تَغَدَّت قال ولا يقال لغير الذكر من النخل فُحّال وقال أَبو حنيفة عن أَبي عمرو لا يقال فَحْل إِلا في ذي الرُّوح وكذلك قال أَبو نصر قال أَبو حنيفة والناس على خلاف هذا واستَفْحَلَت النخل صارت فُحّالاً ونخلة مُسْتَفْحِلة لا تحمِل عن اللحياني الأَزهري عن أَبي زيد ويجمع فُحّال النخل فَحاحِيل ويقال للفُحّال فَحْل وجمعه فُحول قال أُحَيْحة ابن الجُلاح تَأَبَّرِي يا خَيْرَةَ الفَسِيل تَأَبَّرِي من حَنَذٍ فَشُول إِذ ضَنَّ أَهلُ النخْل بالفُحول الجوهري ولا يقال فُحّال إِلا في النخل والفَحْل حَصِير تُنسَج من فُحّال النخل والجمع فُحول وفي الحديث أَن النبي A دخل على رجل من الأَنصار وفي ناحية البيت فَحْل من تلك الفُحول فأَمر بناحية منه فكُنِس ورشّ ثم صلى عليه قال الأَزهري قال شمر قيل للحصير فَحْل لأَنه يسوّى من سعف الفَحْل من النخيل فتكلم به على التجوز كما قالوا فلان يلبس القُطْن والصوف وإِنما هي ثياب تغزَل وتتّخذ منهما قال المرار والوَحْش سارِية كأَنَّ مُتونَها قُطْن تُباع شديدة الصَّقْلِ أَراد كأَن متونها ثياب قطن لشدّة بياضها وسمي الحصير فَحْلاً مجازاً وفي حديث عثمان أَنه قال لا شُفْعة في بئر ولا فَحْل والأُرَف تَقْطع كلّ شفعة فإِنه أَراد بالفَحْل فَحْل النخل وذلك أَنه ربما يكون بين جماعة منهم فَحْل نخل يأْخذ كل واحد من الشركاء فيه زمَن تَأْبِير النخل ما يحتاج إِليه من الحِرْقِ لتَأْبير النخل فإِذا باع واحد من الشركاء نصيبه من الفحل بعضَ الشركاء فيه لم يكن للباقين من الشركاء شفعة في المبيع والذي اشتراه أَحق به لأَنه لا ينقسم والشُّفْعة إِنما تجب فيما ينقسم وهذا مذهب أَهل المدينة وإِليه يذهب الشافعي ومالك وهو موافق لحديث جابر إِنما جعل رسول ا A الشُّفعة فيما لم يقسم فإِذا حُدت الحُدود

فلا شُفعة لأَن قوله عليه السلام فيما لم يقسم دليل على أَنه جعل الشّ ُفعة فيما ينقسم فأَما ما لا ينقسم مثل البئر وفَحْل النخل يباع منهما الشّ ِقْص بأَصله من الأَرض فلا شُفعة فيه لأَنه لا ينقسِم قال وكان أَبو عبيد فسر حديث عثمان تفسيراً لم يرتضه أَهل المعرفة فلذلك تركته ولم أَحكه بعينه قال وتفسيره على ما بينته ولا يقال له إِلا فُحّ َال وفُحول الشعراء هم الذين غلبوا بالهِجاء من هاجاهم مثل جرير والفرزدق وأَشباههما وكذلك كل من عارَض شاعراً فغلب عليه مثل علقمة بن عبدة وكان يسمى فَحْلاً لأَنه عارض امرأَ القيس في قصيدته التي يقول في أَولها خليليّ َ مُرّا بي على أُمّ ِ جُنْدَبِ بقوله في قصيدته ذَهَبْت من الهجران في غير مذهَب وكل واحد منهما يعارض صاحبه في نعت فرسه ففُضّ ِل علقمةُ عليه ولقّب الفَحْل وقيل سمي علقمة الشاعر الفَحْل لأَنه تزوّ َج بأُمّ ِ جُنْدَب حين طلقها امرؤ القيس لما غَلّ َبَتْه عليه في الشعر والفُحول الرّ ُواة الواحد فَحْل وتفحّ َل أَي تشبّ َه بالفَحْل واستَفْحَل الأَمر أَي تَفاقَم وامرأَة فَحْلة سَلِيطة وفَحْل والفَحْلاء موضعان وفَحْلان جبلان صغيران قال الراعي هل تُونِسونَ بأَعْلى عاسِمٍ ظُعُناً وَرّ َكْن فَحلَين واستَقبَلْن ذا بَقَرِ ؟ وفي الحديث ذكر فِحْل بكسر الفاء وسكون الحاء موضع بالشام كانت به وقعة المسلمين مع الروم ومنه يوم فِحْل وفيه ذكر فَحْلين على التثنية موضع في جبل أُحُد